

بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع

ما يكون يمينا و ما لا يكون .

و أما الصفة فصفاة اﷻ تعالى مع أنها كلها لذاته على ثلاثة أقسام : .

منها : ما لا يستعمل في عرف الناس و عاداتهم إلا في الصفة نفسها فالحلف بها يكون يمينا .

و منها : ما يستعمل في الصفحة و في غيرها استعمالا على السواء فالحلف بها يكون يمينا أيضا .

و منها : ما يستعمل في الصفة و في غيرها لكن استعمالها في غير الصفة هو الغالب فالحلف بها لا يكون يمينا .

و عن مشايخنا من قال : ما تعارفه الناس يمينا يكون يمينا إلا ما ورد الشرع بالنهي عنه و ما لم يتعارفوه يمينا لا يكون يمينا و بيان هذه الجملة إذا قال و عزة اﷻ و عظمة اﷻ و جلاله و كبريائه يكون حالفا لأن هذه الصفات إذا ذكرت في العرف و العادة لا يراد بها إلا نفسها فكان مراد الحالف بها الحلف باﷻ تعالى و كذا الناس يتعارفون الحلف بهذه الصفات و لم يرد الشرع بالنهي عن الحلف بها .

و كذا لو قال و قدرة اﷻ تعالى و قوته و إرادته و مشيئته و رضاه و محبته و كلامه يكون حالفا لأن هذه الصفات و إن كانت تستعمل في غير الصفة كما تستعمل في الصفة لكن الصفة تعينت مرادة بدلالة القسم إذ لا يجوز القسم بغير اسم اﷻ تعالى و صفاته فالظاهر إرادة الصفة بقرينة القسم و كذا الناس يقسمون بها في المتعارف فكان الحلف بها يمينا ولو قال : و رحمة اﷻ أو غضبه أو سخطه لا يكون هذا يمينا لأنه يراد بهذه الصفات آثارها عادة لا نفسها فالرحمة يراد بها الجنة قال اﷻ تعالى : { ففي رحمة اﷻ هم فيها خالدون } و الغضب و السخط يراد به أثر الغضب و السخط عادة و هو العذاب و العقوبة لا نفس الصفة فلا يصير به حالفا إلا إذا نوى به الصفة و كذا العرب ما تعارفت القسم بهذه الصفات فلا يكون الحلف بها يمينا و كذا و علم اﷻ لا يكون يمينا استحسانا و القياس أن يكون يمينا و هو قول الشافعي لأن علم اﷻ تعالى صفة كالعزة و العظمة .

و لنا : أنه يراد به المعلوم عادة يقال : اللهم اغفر لنا علمك فينا أي معلومك منا و

من زلاتنا و يقال هذا علم أبي حنيفة أي معلومه لأن علم أبي حنيفة قائم بأبي حنيفة لا

يزايله و معلوم اﷻ تعالى قد يكون غير اﷻ تعالى من العالم بأعيانها و أعراضها و

المعدومات كلها لأن المعدوم معلوم فلا يكون الحلف به يمينا إلا إذا أراد به الصفة و كذا

العرب لم تتعارف القسم بعلم الله تعالى فلا يكون يمينا بدون النية .

و سئل محمد عن قال : و سلطان الله فقال : لا أرى من يحلف بهذا أي لا يكون يمينا .

و ذكر القدوري أنه إن أراد بالسلطان القدرة يكون حالفا كما لو قال و قدرة الله و إن أراد المقدور لا يكون حالفا لأنه حلف بغير الله .

و لو قال : و أمانة الله ذكر في الأصل أنه يكون يمينا و ذكر ابن سماعة عن أبي يوسف أنه لا يكون يمينا و ذكر الطحاوي عن أصحابنا جميعا أنه ليس بيمين .

وجه ما ذكره الطحاوي أن أمانة الله فرائضه التي تعبد عباده بها من الصلاة و الصوم و غير ذلك قال الله تعالى : { إنا عرضنا الأمانة على السموات و الأرض و الجبال فأبين أن يحملنها و أشفقن منها و حملها الإنسان } فكان حلفا بغير اسم الله عز و جل فلا يكون يمينا .

وجه ما ذكره في الأصل أن الأمانة المضافة إلى الله تعالى عند القسم يراد بها صفته ألا ترى أن الأمين من أسماء الله تعالى و أنه اسم مشتق من الأمانة فكان المراد بها عند الإطلاق خصوصا في موضع القسم صفة الله .

و لو قال : و عهد الله فهو يمين لأن العهد يمين لما يذكر فصار كأنه قال و يمين الله و ذلك يمين فكذا هذا .

و لو قال : باسم الله لا أفعل كذا يكون يمينا كذا روي عن محمد لأن الاسم و المسمى واحد عند أهل السنة و الجماعة فكان الحلف بالاسم بالحلف بالذات كأنه قال بالله .

و لو قال و وجه الله فهو يمين كذا روى ابن سماعة عن أبي يوسف عن أبي حنيفة لأن الوجه المضاف إلى الله تعالى يراد به الذات قال تعالى : { كل شيء هالك إلا وجهه } أي ذاته و قال عز و جل : { و يبقى وجه ربك ذو الجلال و الإكرام } أي ذاته .

و ذكر الحسن بن زياد عن أبي حنيفة : أن الرجل إذا قال : و وجه الله لا أفعل كذا ثم فعل إنها ليست بيمين .

و قال ابن شجاع : أنها ليست من أيمان الناس إنما هي حلف السفلة و روى المعلى عن محمد إذا قال : لا إله إلا الله لا أفعل كذا و كذا لا يكون يمينا إلا أن ينوي يمينا و كذا قوله : سبحان الله و الله أكبر لا أفعل كذا لأن العادة ما جرت بالقسم بهذا اللفظ و إنما يذكر هذا قبل الخبر على طريق التعجب فلا يكون يمينا إلا إذا نوى اليمين فكأنه حذف حرف القسم فيكون حالفا .

و عن محمد فيمن قال : و ملكوت الله و جبروت الله أنه يمين لأنه من صفاته التي لا تستعمل إلا في الصفة فكان الحلف به يمينا كقوله : و عظمة الله و جلاله و كبريائه و لو قال و عمر الله لا أفعل كذا كان يمينا لأن هذا حلف ببقاء الله و هو لا يستعمل إلا في الصفة وكذا الحلف به متعارف قال الله عز و جل : { لعمرك إنهم لفي سكرتهم يعمهون } و قال طرفة : .

(لعمرك إن الموت ما أخطأ الفتى ... لك الطول المرجى و تبناه باليد) .

و لو قال : و ايم ا لا أفعل كذا كان يمينا لأن هذا من صلات اليمين عند البصريين قال رسول الله صلى الله عليه و سلم في زيد بن حارثة B حين أمره في حرب مؤتة و قد بلغه الطعن : [و ايم ا لخليق للإمارة] و عند الكوفيين هو جمع اليمين و تقديره : و أيمن ا إلا أن النون أسقطت عند كثرة الاستعمال للتخفيف كما في قوله تعالى : { حنيفا و لم يك من المشركين } و الأيمن جمع يمين فكأنه قال : و يمين ا و أنه حلف با تعالى لأن العرب تعارفته يمينا قال امرؤ القيس :

(فقلت يمين ا أبرح قاعدا ... و إن قطعت رأسي لديك و أوصالي) .

(حلفت لها با حلفة فاجر ... لناثوا فما أن من حديث و لا صالي) .

و قالت عنيزة :

(فقالت يمين ا ما لك حيلة ... و ما أن أرى عنك الغواية تنجلي) .

فقد استعمل امرؤ القيس يمين ا و سماه حلفا با و لو قال : و حق ا لا يكون حلفا في قول أبي حنيفة و محمد و إحدى الروايتين عن أبي يوسف و روي عنه رواية أخرى أنه يكون يمينا و وجهه أن قوله و حق ا و إن كان إضافة الحق إلى ا تعالى لكن الشيء قد يضاف إلى نفسه في الجملة و الحق من أسماء ا تعالى فكأنه قال و ا الحق .

و لهما : أن الأصل أن يضاف الشيء إلى غيره لا إلى نفسه فكان حلفا بغير ا تعالى فلا يكون يمينا و لأن الحق المضاف إلى ا تعالى يراد به الطاعات و العبادات ا تعالى في عرف الشرع .

ألا ترى أنه سئل رسول الله A ف قيل له ما حق ا على عباده فقال : [أن يعبدوه و لا يشركوا به شيئا] و الحلف بعبادة ا و طاعته لا يكون يمينا .

و لو قال : و الحق يكون يمينا لأن الحق من أسماء ا تعالى قال ا تعالى : { و يعلمون أن ا هو الحق المبين } و قيل : إن نوى به اليمين يكون يمينا و إلا فلا لأن اسم الحق كما يطلق على ا تعالى يطلق على غيره فيقف على النية .

و لو قال حقا لا رواية فيه و اختلف المشايخ قال محمد بن سلمة لا يكون يمينا لأن قوله حقا بمنزلة قوله صدقا و قال أبو مطيع هو يمين لأن الحق من أسماء ا تعالى فقوله : { حقا } كقوله : { و الحق } .

و لو قال : أقسم با أو أحلف أو أشهد با أو أعزم با كان يمينا عندنا .

و عند الشافعي : لا يكون يمينا إلا إذا نوى اليمين لأنه يحتمل الحال و يحتمل الاستقبال فلا بد من النية .

و لنا : أن صيغة افعل للحال حقيقة و للاستقبال بقرينة السين و سوف و هو الصحيح فكان

هذا إختبارا عن حلفه باﻻ للحال وهذا إذا طهر المقسم به فإن لم يظهر بأن قال أقسم أو
أحلف أو أشهد أو أعزم كان يمينا في قول أصحابنا الثلاثة و عند زفر لا يكون يمينا